

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٨٥٥ لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/٩/٢٧

باعتتماد المخطط العام لقطعة الأرض بمساحة ٧٦,٧١ فدان بما يعدل
 (٤٤,٤٩ م٣٢٢٤٤,٤٩) بمنطقة (١) - المحور المركزى بمدينة الشيخ زايد
 المخصصة للسادة / شركة مشارق للاستثمار العقاري (ش.م.م)
 لإقامة مشروع (عمرانى متكامل - أنشطة استثمارية) بنظام السداد
 النقدي والعينى وكذا اعتماد المخطط التفصيلي للمرحلة الأولى
 بنشاط (عمرانى متكامل) بمساحة (٢٣,٧٤) فدان

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات
 العمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ و لاتخذه التنفيذية ؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ و لاتخذه التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة
 المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٧ لسنة ٢٠١٧ بضم قطع الأراضى لكردون
 مدينة الشيخ زايد ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٣٠ لسنة ٢٠١٧ بضم قطع الأراضى
 لكردون مدينة الشيخ زايد ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان
 والمرافق والمجتمعات العمرانية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢٢) الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة المصدر بجلسته رقم (١٧٣) بتاريخ ٢٠٢٢/١١/٣
بالموافقة على العرض المقدم من السادة / شركة مشارق للاستثمار العقاري (ش.م.م)
لتخصيص قطعة أرض بالمحور المركزي بمساحة (٧٦٧١) فدان بما يعادل
٣٢٢١٨٢م (تحت العجز والزيادة وفقاً للتحديد النهائي الذي يصدر من جهاز المدينة)
بمدينة الشيخ زايد بن شاط (عمرانى متكمال - أنشطة استثمارية) بنظام السداد النقدي
والعينى للهيئة ، وطبقاً لما تضمنه القرار ؛
وعلى محضر الاستلام المحرر بتاريخ ٢٠٢٣/٢/٨ لقطعة الأرض بمساحة فعلية
مقدارها (٤٩,٤٩م٢) بمنطقة (١) - المحور المركزي - مدينة الشيخ زايد
لصالح السادة / شركة مشارق للاستثمار العقاري (ش.م.م) ؛
وعلى عقد التخصيص المبرم بتاريخ ٢٠٢٣/٧/٩ بين هيئة المجتمعات العمرانية
الجديدة والсадة/ شركة مشارق للاستثمار العقاري (ش.م.م) لقطعة الأرض بمساحة
(٧٦٧١) فدان بما يعادل (٤٤,٤٩م٢) بالمحور المركزي بمدينة الشيخ زايد
بنظام السداد النقدي والعينى لإقامة مشروع (عمرانى متكمال - أنشطة استثمارية) ؛
وعلى طلب شركة/ مشارق للاستثمار العقاري (ش.م.م) الوارد إلى قطاع
التخطيط والمشروعات برقم (٤١٤٥٨) بتاريخ ٢٠٢٣/٧/١٩ لاستصدار القرار
الوزارى الماثل ؛

وعلى خطاب جهاز تنمية مدينة الشيخ زايد الوارد إلى قطاع التخطيط
والمشروعات برقم (٤١٧١٤٨) بتاريخ ٢٠٢٣/٨/١٦ المرفق به الموقف المالى
والعقارى لقطعة الأرض عاليه وكذا كارت الوصف ؛

وعلى خطاب المفوض من شركة/ مشارق للاستثمار العقاري (ش.م.م) الوارد إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤١٧٦٨٦) بتاريخ ٢٠٢٣/٨/٢٣ المرفق به اللوحت النهائية للمشروع لمراجعةها واعتمادها والتعهدات والتقويضات الخاصة بالقرار الوزاري .

وعلى الإقادة بسداد الشركة المخصصة لها قطعة الأرض قيمة المصارييف الإدارية المستحقة نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزاري الوارد برقم (٤١٧٦٣٢) بتاريخ ٢٠٢٣/٨/٢٢ ،

وعلى خطاب جهاز تنمية مدينة الشيخ زايد الوارد إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤١٨٣٨١) بتاريخ ٢٠٢٣/٨/٣١ المرفق به اللوحة النهائية للمشروع بعد مراجعتها واعتمادها ،

وعلى البرنامج الزمني لتنفيذ مكونات المشروع المعتمد بتاريخ ٢٠٢٣/٩/١٤ ،

وعلى التوثيق الصالحة لأعمال مياه الشرب والصرف الصحي للمشروع المعتمدة ،

وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزاري الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة ،

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز تنمية مدينة الشيخ زايد بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من السادة/ شركة مشارق للاستثمار العقاري (ش.م.م) باعتماد المخطط العام لقطعة الأرض بمساحة ٧٦,٧١ فدان بما يعادل (٢٣٢٢٤٤,٤٩) م٢ (١) - المحور المركزي بمدينة الشيخ زايد المخصصة لإقامة مشروع (عمرانى متكملاً - أنشطة استثمارية) بنظام السداد النقدي والعينى، وكذا اعتماد المخطط التفصيلي للمرحلة الأولى بنشاط (عمرانى متكملاً) بمساحة (٢٣,٧٤) فدان، ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاته التنفيذية والقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ والقرار الوزاري رقم ١٦٨ لسنة ٢٠٢٠ ،

وعلى مذكرة السيد د. مهندس معاون السيد وزير المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢٣/٩/٢١ وانتهية بطلب استصدار القرار الوزاري المائى ،

قـــــرر :

مادة ١ - يعتمد المخطط العام لقطعة الأرض بمساحة ٧٦,٧١ فدان بما يعادل (٢٣٢٢٤٤,٤٩م^٢) بمنطقة (١) - المحور المركزي بمدينة الشيخ زايد المخصصة للسلدة / شركة مشارق للاستثمار العقاري (ش.م) لإقامة مشروع (عمرانى متكامل - أشطحة استثمارية) بنظام السداد النقدي والعينى، وكذا اعتماد المخطط التفصيلي للمرحلة الأولى بنشاط (عمرانى متكامل) بمساحة (٢٣,٧٤) فدان، طبقاً للعقد المبرم بتاريخ ٢٣/٧/٢٠٢٣ ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار ، والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم الشركة بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع إلا بعد موافقة الهيئة ، والالتزام بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١٨٤ لسنة ٢٠٢٢ الخاص بإدراج حضواط بيع وحدات مشروعات التطوير العقاري وإدراجها ضمن ملاحق العقود المبرمة مع المطورين العقاريين ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٣ - تلتزم الشركة بالتعهد الموقع منها بأن مناطق الخدمات الواقعة ضمن مناطق العمرانى المتكامل بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط ، وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير المنطقة بواسطه اللجان المختصة بالهيئة ، وفي حالة مخالفة ذلك تتخذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ٤ - تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٥- تلتزم الشركة بالتعهد الموقع منها عن تناسب كميات المياه المقررة للمشروع مع عدد الوحدات المزمع إقامتها وفقاً للوحة المخطط وتحمل وحدتها أية تبعات طبقاً لذلك .

مادة ٦- تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقترن عن المساحة المتعاقدين عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

مادة ٧- تلتزم الشركة بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية .

مادة ٨- تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٧) من القرار ووفقاً للشروط المرفقة والغرض المخصص له الأرض وبمراجعة البرنامج الزمني المعتمد من الهيئة، وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ٩- تلتزم الشركة باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات .

مادة ١٠- تلتزم الشركة بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية في حالة طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة .

مادة ١١- تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصري للجراجات وتعديلاته .

ماده ١٢- تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة حالياً .

ماده ١٣- ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د. مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري

ال الصادر باعتماد المخطط العام لقطعة الأرض بمساحة ٧٦,٧١ فدان

بمنطقة (١) - المحور المركزي بمدينة الشيخ زايد المخصصة

للسلدة / شركة مشارق للاستثمار العقاري (ش.م.م) لإقامة مشروع

(عمرانى متكامل - أنشطة استثمارية) بنظام السداد النقدي والعينى ،

وكذا اعتمد المخطط التفصيلي للمرحلة الأولى بنشاط

(عمرانى متكامل) بمساحة (٢٣,٧٤) فدان

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٣٣٢٢٤٤,٤٩ م٢

أى ما يعادل ٧٦,٧١ فدان .

مكونات المشروع :

تبلغ المساحة المخصصة للنشاط العمرانى المتكامل ٢٩٠٠٢٠,٠٥ م٢ بما يعادل

٦٩,٠٥ فدان وتمثل نسبة ٩٠,٠٠ % من إجمالي مساحة أرض المشروع .

تبلغ المساحة المخصصة لأنشطة الاستثمارية ٣٣٢٢٤٤,٤٤ م٢ بما يعادل ٧,٦٦

فدان وتمثل نسبة ١٠,٠٠ % من إجمالي مساحة أرض المشروع .

جدول مناطق التنمية بالمشروع :

اسم المرحلة	الاستعمل	المساحة م	المساحة فدان	النسبة المئوية (%)
الأولى (محل الاعتماد)	عمرانى	٩٩٧١٨,٠٦	٢٣,٧٤	٣٠,٩٤
	متكمال	٨٥٠٨٥,٨٢	٢٠,٢٦	٢٦,٤٠
	الثالثة	١٠٥٢١٦,١٧	٢٥,٠٥	٣٢,٦٥
الاجمالى		٢٩٠٠٢٠,٠٥	٦٩,٠٥	٩٠,٠٠
الرابعة	أنشطة	٣٣٢٢٤٤,٤٤	٧,٦٦	١٠,٠٠
	استثمارية	٣٣٢٢٤٤,٤٤	٧,٦٦	١٠,٠٠
اجمالى مساحة المشروع		٣٣٢٢٤٤,٤٩	٧٦,٧١	١٠٠,٠٠

علما بأن مساحة كل مرحلة محملة بنصيبيها من الطرق الخارجية والداخلية طبقا

للنسب والمساحات والحدود الموضحة بالمخطط العام .

الاشتراطات البنائية :

أولاً - اشتراطات بنائية عامة لمنطقة المجتمع العمراني المتكامل :

تتمثل نسبة ٩٠% من إجمالي مساحة المشروع .

يتم تطبيق نظرية الحجوم على جميع أراضي المجتمع العمراني المتكامل السكنية و الخدمية .

يتم تطبيق قرار مجلس إدارة الهيئة بالجلسة رقم (١٨٠ لسنة ٢٠٢٣) بمنح بعض الحوافز للمشروعات الاستثمارية المتعددة بالمدن الجديدة .

يتم تطبيق الاشتراطات طبقاً لقانون البناء المصري والقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ، والاشتراطات المعمول بها بهيئة المجتمعات العمرانية .

المساحة المخصصة للإسكان لا تزيد عن ٥٠% من المساحة المخصصة للمجتمع العمراني المتكامل .

يسمح بتنفيذ ٢٥% من مسطح الدور الأرضي للمباني السكنية تخصص لغرف الخدمات بالسطح بما لا يشكل في مجموعها وحدة سكنية وذلك طبقاً للمادة ١٠٤ من اللائحة التنفيذية لقانون البناء المصري الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وتعديلاتها بالإضافة إلى القرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ .

يتم توفير العدد اللازم من أماكن انتظار السيارات طبقاً للكود المصري للجرارات وتعديلاته .

الالتزام بأن تكون مداخل و مخارج البرومات طبقاً لاشتراطات الجهات المعنية والكود المصري للجرارات وتعديلاته .

يسمح باستخدام مناطق الردود داخل قطع الأراضي السكنية في انتظار السيارات .

يسمح بعمل أكثر من بدور مدخل أسفل المباني السكنية؛ ويمكن استغلال أدوار البروم في النشاط السكني وذلك خصماً من المسطحات المسموح بها (BUA) تطبيقاً لنظام الحجوم مع توفير التهوية والإضاءة الطبيعية لتلك الأدوار؛ وبما لا يخل بأماكن انتظار السيارات الواجب توافرها طبقاً للمعدلات الواردة بالكود المصري للجرارات وتعديلاته .

الالتزام بترك ردود عالم ١٠م من جميع الجهات من حدود الأرض الداخلية .

الاشتراطات البنائية بالنسبة للاستخدام السكني :

لا تزيد أطوال блوكات السكنية عن ٢٥٠ م مقاسة على طول محور البلوك وفي حالة زيادة الطول عن ٢٥٠ م يتم توفير مرر عبر البلوك يخصص للمشاة فقط بعرض لا يقل عن ٦م على ألا تزيد المسافة من محور هذا المرر ونهاية البلوك عن ١٥٠ م و المسافة بين القطع لا تقل عن ٦م .
ترك مسافة لا تقل عن ٦م من حدود الأرض/ المبني السكني وحتى حدود أرض الخدمات .

أراضي الفيلات :

لا تزيد المساحة المبنية بالدور الأرضي على قطعة الأرض الواحدة عن ٤٠٪ من مساحتها وذلك بالفيلات المنفصلة و ٤٥٪ بالفيلات المتصلة والشبكة متصلة .
الارتفاع المسموح به للفيلات هو أرضي + دور أول + الارتدادات داخل حدود قطعة الأرض لا تقل عن: الأمامي ٤م - الجانبي ٣م - الخلفي ٦م .
الارتدادات داخل حدود قطعة الأرض بالنسبة للأراضي ذات ردود جانبية واحدة لا تقل عن: الأمامي ٤م - الجانبي ٤م - الخلفي ٦م .
في حالة أن طول الواجهة لقطعة يقل عن ٢٢,٥ متر يتم عمل ردود جانبية ٢,٥ متر بدلاً من ٣ متر ما يحقق بالنسبة البنائية المسموح بها لقطعة كحد أقصى .

منطقة النموذج السكني :

لا تزيد المساحة المبنية بالدور الأرضي على قطعة الأرض الواحدة عن ٤٥٪ من مساحتها .

الارتدادات داخل حدود قطع الأرض الخاصة بالنموذج السكني كحد أدنى هي:
الأمامي ٤م - الجانبي ٣م - الخلفي ٦م ؛ والأمامي ٤م - الجانبي ٤م - الخلفي ٦م
للأراضي ذات ردود جانبية واحدة .
عدد الأدوار: أرضي + دورين .

في حالة أن طول الواجهة لقطعة يقل عن ٢٢,٥ متر يتم عمل ردود جانبية ٢,٥ متر بدلاً من ٣ متر ما يحقق النسبة البنائية المسموح بها لقطعة كحد أقصى .

منطقة العمارات :

لا تزيد المساحة المبنية بالدور الأرضي للعمارات عن ٥٠٪ من المساحة المخصصة للعمارات .

الارتفاع المسموح به للعمارات هو أرضي + ٣+ دور؛ ويتم تطبيق نظام الحجوم بزيادة دور رابع متكرر .

المسافة بين العمارت فى حالة ارتفاع (أرضي + ٣ متكرر) وأرتفاع (أرضي + ٤ متكرر) لا تقل عن ٦م؛ وفي جميع الحالات فى حالة عدم وجود فتحات فى هذه الواجهات الجانبية يمكن أن تصل المسافة حتى آتم طبقاً لقرار اللجنة الرئيسية للتخطيط والمشروعات بجلستها رقم ٧ بتاريخ ٢٠١٥/٧/٧ .

ترك مسافة ارتفاع ٢م كحد أدنى من حدود العمارة وحتى نهاية رصيف الطريق الداخلى .

اشتراطات مناطق الخدمات :

نسبة أراضي الخدمات لا تزيد عن ١٥٪ من مساحة النشاط العمرانى المتكامل طبقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة بالجلسة رقم (١٨٠) لسنة ٢٠٢٣ .

يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (ردود - ارتفاع - نسبة بنائية) طبقاً لاشتراطات الهيئة لكل نشاط على حدة والتى سوف يتم تحديد عناصرها فى حينه ؛ علماً بأن الشركة ملتزمة بتحديد نشاط واعتماد وتنفيذ المناطق الخدمية بالمشروع طبقاً للتوقيتات المنوحة للمشروع الموضحة بالعقد فيما يخص المجتمع العمرانى المتكامل .

يتم توفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للكود المصرى للجرارات وتعديلاته .
يسمح بتنفيذ نسبة (١٠٪ مغلق + ١٠٪ مظلات) من مسطح الدور الأرضى كغرف خدمات بدور السطح طبقاً لقرار الوزارى رقم (٢٢٣) لسنة ٢٠١٩ والقواعد المعمول بها بالهيئة .

يسمح بعمل أكثر من بدرورم أسفل المباني الخدمية ؛ ويمكن استغلال أدوار البرورم في الشاطئ الخدمي وذلك خصماً من المسطحات المسموح بها (BUA) تطبيقاً لنظام الحجوم مع توفير التهوية والإضاءة الطبيعية لتلك الأدوار ؛ وبما لا يخل بأماكن انتظار السيارات الواجب توافرها طبقاً للمعدلات الواردة بالكود المصري للجراجات وتعديلاته .

تعهد الشركة بأن منطقة الخدمات الخاصة بالنشاط العمراني المتكامل لخدمة قاطنى المشروع وفي حالة التخديم الخارجى يتم إعادة تسعير تلك الخدمات وبعد الحصول على المولقات الفنية اللازمة .

ثانياً - اشتراطات منطقة الأنشطة الاستثمارية :

تمثل منطقة الخدمات ١٠٪ من المساحة الكلية المخصصة للمشروع ويسمح بتخديم المنطقة خارجياً .

تحدد الارتفاعات و النسبة البنائية للخدمات لكل نشاط على حدة طبقاً لاشتراطات المعامل بها بالهيئة .

تشمل المنطقة مجموعة متنوعة من الخدمات (تجاري - ترفيهي - إداري - فندقى / سياحى - تعليمى - صحي) .

الارتفاع المسموح به في الخدمات هو أرضى + ٣ أدوار .

لا تزيد المساحة المبنية بالدور الأرضى FP عن ٣٠٪ من المساحة المخصصة لاستعمال الخدمات ويسمح بتطبيق نظرية الحجوم بما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المسموح بها للمنطقة .

يتم تطبيق قرار مجلس إدارة الهيئة بالجلسة رقم (١٨٠ لسنة ٢٠٢٣) بمنح بعض الحوافز للمشروعات الاستثمارية المتنوعة بالمدن الجديدة عن طريق زيادة معامل الأشغال بواقع (٥٪) من معامل الإشغال الأصلى لتصبح الى BUA المسموح بها بمنطقة الأنشطة الاستثمارية ٢٤٠٦٠٢,٧٩م .

يسمح بتنفيذ نسبة (١٠٪ مغلق + ١٠٪ مظلات) من مسطح الدور الأرضي كغرف خدمات دور السطح طبقاً للقرار الوزاري رقم (٢٢٣ لسنة ٢٠١٩) والقواعد المعمول بها بالهيئة .

تلزم الشركة بتطبيق اشتراطات الجهات المعنية لكل نشاط بالمشروع .

يسمح بعمل أكثر من بروم أسفل المباني؛ ويمكن استغلال أدوار البروم في النشاط الخدمي وذلك خصماً من المسطحات المسموح بها (BUA) تطبيقاً لنظام الحجوم مع توفير التهوية والإضاءة الطبيعية لتلك الأدوار؛ فيما لا يخل بأماكن انتظار السيارات الواجب توافرها طبقاً للمعدلات الواردة بالكود المصري للجرارات وتعديلاته .

منطقة العمراني المتكامل بنسبة ٩٠٪ من المشروع :

تبلغ المساحة المخصصة للنشاط العمراني المتكامل ٢٩٠٠٢٠,٥٢م٢ بما يعادل

٦٩,٥٥ فدان وتمثل نسبة ٩٠,٠٠٪ من إجمالي مساحة أرض المشروع؛ وتشمل

على الآتي :

تبلغ المساحة المخصصة للاستعمال السكني ٤٥٠١٠,٣٢م٢ بما يعادل ٣٤,٥٣

فدان تتمثل نسبة ٥٠,٠٠٪ من إجمالي مساحة أرض النشاط العمراني المتكامل .

تبلغ المساحة المخصصة للخدمات ٤٣٥٠٣,٠١م٢ بما يعادل ١٠,٣٦ فدان تتمثل

نسبة ١٥,٠٠٪ من إجمالي مساحة أرض النشاط العمراني المتكامل .

تبلغ المساحة المخصصة للمناطق الخضراء والطرق الداخلية ومرات المشاة

وأماكن الانتظار السطحية ٢٨,٢٠م٢ بما يعادل ١٣,٨٢ فدان تتمثل نسبة

٢٠,٠١٪ من إجمالي مساحة أرض النشاط العمراني المتكامل .

تبلغ المساحة المخصصة للطرق الخارجية ٣٤٧٨,٨٢م٢ بما يعادل ١٠,٣٥ فدان

تمثل نسبة ١٤,٩٩٪ من إجمالي مساحة أرض النشاط العمراني المتكامل .

مكونات المرحلة رقم (١) من منطقة العمارات المتكامل بالمشروع (محل الاعتماد):

تبلغ المساحة المخصصة للمرحلة رقم (١) بنشاط عمراني متكامل $٢٩٩٧١٨,٠٦$ م٢ بما يعادل $٢٣,٧٤$ فدان وتمثل نسبة $٣٠,٩٤\%$ من إجمالي مساحة أرض المشروع.

تبلغ المساحة المخصصة للاستعمال السككي $٢٤٩٢٦,٢٨$ م٢ بما يعادل $١١,٧٣$ فدان وتمثل نسبة $٤٩,٤٠\%$ من إجمالي مساحة المرحلة رقم (١)؛ وتشمل على الآتي :

تبلغ المساحة المخصصة للنماذج السكنية $٢٩٧٢٦,٢٨$ م٢ بما يعادل $٧,٠٨$ فدان وتمثل نسبة $٢٩,٨١\%$ من مساحة المرحلة رقم (١).

تبلغ المساحة المخصصة للعمارات $١٩٥٣٦,٠٠$ م٢ بما يعادل $٤,٦٥$ فدان وتمثل نسبة $١٩,٥٩\%$ من مساحة المنطقة رقم (١).

تبلغ المساحة المخصصة للمناطق الخضراء وممرات المشاة $٢٠٤٧٥,١٣$ م٢ بما يعادل $٤,٨٨$ فدان تمثل نسبة $٢٠,٥٣\%$ من إجمالي مساحة المرحلة رقم (١).

تبلغ المساحة المخصصة للطرق الداخلية وأماكن انتظار السيارات $٢٣٠٧٦,٠٤$ م٢ بما يعادل $٥,٤٩$ فدان تمثل نسبة $٢٣,١٤\%$ من إجمالي مساحة المرحلة رقم (١).

تبلغ المساحة المخصصة للطرق الخارجية $٦٩٠٤,٦١$ م٢ بما يعادل $١,٦٤$ فدان تمثل نسبة $٦,٩٢\%$ من إجمالي مساحة المرحلة رقم (١).

أولاً - الاستعمال السككي:

تبلغ المساحة المخصصة للاستخدام السككي $٢٤٩٢٦,٢٨$ م٢ بما يعادل $١١,٧٣$ فدان وتمثل نسبة $٤٩,٤٠\%$ من إجمالي مساحة المرحلة رقم (١)؛ وتشمل على الآتي :

تبلغ المساحة المخصصة للنماذج السكنية $٢٩٧٢٦,٢٨$ م٢ بما يعادل $٧,٠٨$ فدان وتمثل نسبة $٢٩,٨١\%$ من مساحة المرحلة رقم (١).

تبلغ المساحة المخصصة للعمارات $١٩٥٣٦,٠٠$ م٢ بما يعادل $٤,٦٥$ فدان وتمثل نسبة $١٩,٥٩\%$ من مساحة المنطقة رقم (١).

جدول النماذج المعمارية (عقارات) المستخدمة بالجاورة الأولى من المشروع:

رقم التسويق	عدد الأدوار	الكتار	مسطح الدور الأرضي	مسطح الدور	مسطح المدور الأرضي	النماذج المتصاعدة	عدد الوحدات	إجمالي عدد الوحدات	إجمالي عدد الوحدات بالمرحلة	إجمالي عدد الوحدات بالمرحلة	النماذج
DV٦	٣ + متكرر	٧	٦٦٦	٦٦٤	٦٦٦	٦٦٦	١٢	٨٤	٤٦٦٢	٤٦٦٢	٢٣٣١٠
DP٦	٤ متكرر	٧	٦٦٦	٣٣٣٠	٦٦٦	٦٦٦	١٨	١٢٦	٤٦٦٢	٤٦٦٢	٢٧٩٧٢
DP٤	٤ متكرر	١	٤٤٤	٢٢٢٠	٤٤٤	٤٤٤	١٢	١٢	٤٤٤	٤٤٤	٣٦٦٤
الاجمالي											
٣٩٤٦,٠٠											

جدول قطع أراضي النماذج السكنية المستخدمة بالمرحلة رقم (١) طبقاً للجدول التفصيلي المدرج على لوحة المخطط العام :

جدول الأرصدة المسموحة بها و المستخدمة و المتبقية على مستوى المشروع

لمنطقة العمراني المتكامل :

أولاً: الاستعمال السكني:

الاستعمال	المسطح المسموحة به م٢	المسطح المستخدم بالمرحلة الأولى م٢	المسطح المستخدم بالمرحلة المتبقى م٢
الأراضي الخصوصية للسكن	١٤٥٠١,٠٣	٤٩٢٦٢,٢٨	٩٥٧٤٧,٧٥
F.P	٧٢٥٠٥,٠١	٢٣١٤٤,٨٣	٤٩٣٦٠,١٨
BUA	٣١٩٠٢٢,٠٦	٩٤٠٧٦,٤٨	٣٢٤٩٤٥,٥٨

ثانياً: الاستعمال الخدمي:

الاستعمال	المسطح المسموحة به م٢	المسطح المستخدم بالمرحلة الأولى م٢	المسطح المستخدم بالمرحلة المتبقى م٢
الأراضي الخصوصية للخدمات	٤٣٥٠٣,٠١	٠,٠٠	٤٣٥٠٣,٠١
F.P	١٣٠٥٠,٩٠	٠,٠٠	١٣٠٥٠,٩٠
BUA	٤٣٠٦٧,٩٨	٠,٠٠	٤٣٠٦٧,٩٨

المقتنى المائي لمنطقة العمرانى المتكامل :

أقصى مقتنى مائي مسموح به للمشروع (ل/يوم)	أقصى مقتنى مائي (ل/م٢ يوم)	أقصى مسطحات بناية مسموح بها BUA م٢	نوع الإسكان
١٣٤٢٨٠٠	٤,٢٩	٢٩٠٠٢٠,٠٥	عمارات منخفضة الكتافة

التزامات الشركة أو المطور العقاري:

- تلتزم بالمعدل المتوسط لاستهلاك الفرد (٢٠٠ ل/يوم).
- تلتزم بعدد السكان الأقصى للمشروع وبالبالغ (٤٦٣١ فرد).
- تلتزم بالشروط الواردة بالمادة الثانية من القرار الوزاري رقم (١٦٨) لسنة ٢٠٢٠.
- تلتزم بأن كمية مياه الصرف الصحي طبقاً للكود المصري.

المساحات المخصصة للهيئة :

موقع الحصة بمراحل المشروع	نوع الحصة الهيئة	المساحة بالเมตร المربع	السنوات
الثالثة - الرابعة	إداري	١٩٨٦	نهاية السنة الرابعة والنصف من القرار الوزاري
الثانية - الثالثة	فيلات - نماذج سكنية	١٧٩١,٥	
الثالثة - الرابعة	إداري	٢٩٧٩	نهاية السنة الخامسة من القرار الوزاري
الثانية - الثالثة	فيلات - نماذج سكنية	٢٦٨٧,٥	
الثالثة - الرابعة	إداري	٤٩٦٦	نهاية السنة السادسة والنصف من القرار الوزاري
الثانية - الثالثة	فيلات - نماذج سكنية	٤٤٧٩	
الثالثة - الرابعة	إداري	٦٦٢١	نهاية السنة السابعة من القرار الوزاري
الثانية - الثالثة	فيلات - نماذج سكنية	٥٩٧٢	

تلتزم الشركة بتحديد موقع حصة الهيئة تفصيلاً وذلك عند اعتماد المخططات التفصيلية لكل مرحلة .

على أن يتم تصفية المساحات ضمن حصة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة حسب رسومات الرخصة المعتمدة للمباني؛ ووفقاً للموقف التنفيذي ومحاضر الاستلام ويعتبر رصيداً وتنتم التسوية في المراحل اللاحقة .

الاشتراطات العامة

- ١ - لا تزيد المساحة المخصصة للنشاط العمراني المتكامل عن ٩٠٪ من إجمالي مساحة المشروع .
- ٢ - لا تزيد المساحة المخصصة للاستخدامات المتعددة بالمشروع عن ١٠٪ من إجمالي مساحة المشروع .
- ٣ - يمكن استغلال فروق المناسيب بالمناطق المتاخ بها تهوية وإضاءة طبيعية بأنشطة السكني والخدمات بشرط استيفاء عدد انتظار السيارات لكافة المساحات المستغلة بالمبني وعلى أن يتم استيعابها ضمن المساحات المخصصة لأنشطة السكنية和服务 داخل المشروع وبما لا يزيد عن المساحات البناءية الإجمالية (B.U.A) المسموح بها .
- ٤ - لا يسمح باستخدام الأرض في غير الغرض المخصصة له ولا يسمح بالأنشطة الملوثة للبيئة .
- ٥ - لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٦ - مرفق الخدمات بدور السطح : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلام والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد في مجموعها عن ٢٥٪ من مسطح الدور الأرضي للمباني السكنية طبقاً لنص الماده ١٠٤ من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وتعديلاته وبنسبة ١٠٪ للمباني الخدمية من مسطح الدور الأرضي طبقاً لاشتراطات الهيئة .

٧- تنلزم شركة مشارق للاستثمار العقاري بالقيام بالآتي :

تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز وتوسيعها بالمباني على نفقتها وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة وأن تقوم الجمعية بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها على نفقتها الخاصة .

تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه على نفقتها الخاصة .

تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية على نفقتها الخاصة .

اعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .

تركيب كافة محابس القفل والتحكم في الصرف على مأخذ أو مأخذ المشروع بما يضمن عدم تجاوز الكميات المقررة للاستهلاكات التصميمية طبقاً للمعدلات الواردة بالبيان وباعتبار ذلك قصى كميات يمكن توفيرها وطبقاً للتفاصيل التي سيتم اعتمادها من القطاعات المعنية بالهيئة مع التزام العميل بتنفيذ كافة الاحتياجات اللازمة لتخزين مياه للحالات الطارئة (حريق وخلافه) .

تنفيذ الشبكات الداخلية للمرافق وفقاً للمواصفات القياسية المصرية واشتراطات الكود المصري للتنفيذ .

تركيب عدادات المياه لجميع الوحدات السكنية وخلافه داخل المشروع والالتزام بمحاسبة العمالء وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء بتطبيق تعريفة مياه الشرب والصرف الصحي واستدامة الخدمة وأى قرارات وزارية في هذا الشأن .

تركيب عداد أو عدادات قياس تصرف رئيسية على المأخذ أو المأخذ الرئيسي للمياه بالمشروع .

تنفيذ شبكات منفصلة للري باستخدام المياه المعالجة أو المتأحة حسب الحالة لكل مدينة وعدم استخدام مياه الشرب في أعمال الري .

تنفيذ شبكات صرف زراعي للمسطحات الخضراء داخل المشروع عند الاحتياج مع تنفيذ نظام للتخلص الآمن من مياه الصرف الزراعي وبما لا يؤثر على شبكات الصرف الرئيسية .

٨- تلتزم الشركة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشترادات البنائية والتراخيص الصادر للمبانى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الجمعية المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .

٩- تلتزم الشركة بالبرنامج الزمني المعتمد من الهيئة .

١٠- يتم الالتزام بتوفير موقف انتظار سيارات طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .

١١- تلتزم الشركة بالقانون ١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاته التنفيذية ، وتعديلاتها .

١٢- يتم الالتزام بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية فى حالة طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة .

١٣- يلتزم المالك باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومى لتنظيم الاتصالات .

طرف ثان

بالتفويض عن الشركة


الاسم / أسماء مجدى عبد العزيز

طرف أول

معاون وزير الإسكان

المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات

د. مهندس / وليد عباس عبد القوى



الوقائع المصرية - العدد الأول (تابع) في أول يناير سنة ٢٠٢٤

٨١

